المجلة الدولية للدراسات الإسلامية المتخصصة

المجلد السادس، العدد الثاني، 146:129
حزيران (2021)

بحث رقم 5

المسائل العقدية المستنبطة من حديث "اللهم وليديه فاغفر" دراسة عقدية

بدرية بنت محمد الفوزان

أستاذ العقيدة- كلية التربية- دراسات إسلامية- جامعة الملك سعود- السعودية
balfawzan@ksu.edu.sa

استلام البحث: 3/ 10/ 2021 مراجعة البحث: 26/ 10/ 2021 قبول البحث: 2021/11/1

DOI: https://doi.org/10.31559/SIS2021.6.2.5


المجلة الدولية للدراسات الإسلامية المتخصصة
International Journal of Specialized Islamic Studies (SIS)
Journal Homepage: https://www.refaad.com/views/SIS/Home.aspx
ISSN: 2617-6246(Online) 2617-6238(Print)

www.refaad.com

المسائل العقدية المستنبطة من حديث "اللهم وليديه فاغفر" دراسة عقدية

بدرية بنت محمد الفوزان
أستاذ العقيدة- كلية التربية- دراسات إسلامية- جامعة الملك سعود- السعودية
balfawzan@ksu.edu.sa

استلام البحث: 2021/10/3 **مراجعة البحث:** 2021/10/26 **قبول البحث:** 2021/11/1 **DOI:** https://doi.org/10.31559/SIS2021.6.2.5

الملخص:

هذا البحث بعنوان" **المسائل العقدية في حديث "اللهم وليديه فاغفر" دراسة عقدية**

ونص الحديث محل الدراسة فيه عدد من مسائل العقيدة والإيمان التي هي محل رد لمن انحرف من الفرق في مفهوم الإيمان ومرتكب الكبيرة، وإبراز هذه المسائل والرد عليها وفق اعتقاد أهل السنة والجماعة يبرز مشكلة هذه الدراسة، وأهميته والنظر إلى ضوابط الإيمان، والتكفير، ومعالجة بعض الانحرافات في قضية مرتكب الكبيرة، من خلال عقيدة أهل السنة في ذلك ومن خالفها من الفرق من خلال نص الحديث النبوي، وفق منهج تحليلي استدلالي يتمثل في "تحليل واستنباط" لمسائل العقيدة في نص الحديث، وقد خلص البحث إلى أن: مخالفة الفرق المبتدعة لنصوص الكتاب والسنة وجماعة السلف باعتقادهم في حق مرتكب الكبيرة، وفيه دلالة على أن الله لم يحبط عمل من قتل نفسه وهو مؤمن، وهاجر إلى دين الله ونبيه صلى الله عليه وسلم، ولو كان كافراً لحبط عمله، وعلى هذا مذهب واتفاق أهل السنة والجماعة فإنهم لا يكفرون أحداً بذنب مالم يستحله ، لذا لابد من العناية بدراسة السنة النبوية لاشتمالها على كثير من مسائل العقيدة، فهي المصدر الثاني في التشريع.

الكلمات المفتاحية: العقيدة؛ مرتكب الكبيرة؛ التكفير؛ الإيمان.

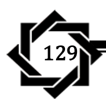
المقدمة:

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسولُه،،، أما بعد:

إن الانحراف في فهم حقيقة الإيمان ومسائله، هو أول خلل اعتقادي ظهر في الأمة، فالانحراف والغلو ظهر لدى الخوارج، ثم المرجئة خالفت قولهم، وآثار انحرافاتهم في مسائل الإيمان يتوارثها الأجيال، ولا عاصم من هذه الانحرافات إلا بدراسة منهج السلف في مسائل الإيمان والتكفير، وفق نصوص الكتاب والسنة، وفهم السلف الصالح لها، ومسائل الإسلام والإيمان والكفر والنفاق مسائل عظيمة جداً، فإن الله علق بهذه الأسماء السعادة والشقاوة واستحقاق الجنة والنار، والاختلاف في مسمياتها أول اختلاف وقع في هذه الأمة [1].

وهذه الدراسة حديث تبرز أهم مسائل العقيدة المستنبطة من حديث "اللهم وليديه فاغفر"، والاختلاف الواقع بين الفرق في هذه المسائل.

[1] انظر: جامع العلوم والحكم، ابن رجب، الناشر :دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، ط1، 1414 هـ، ص29



مشكلة الدراسة:

إن الفِرقَ المُنحرفة -كالمرجئة والخوارج والمعتزلة -لما انحرفت العقيدة في قلوبهم عن الكتاب والسنة، اعتقدوا أن الإيمانَ هو المعرفة في القلب فقط، وأخرجوا العمل من مُسمَّى الإيمان، ومشكلة الدراسة تبرز في عدد من الأسئلة في هذا الحديث النبوي:

1. هل صاحب الكبيرة يخرج من الملة بكبيرته؟
2. هل صاحب الكبيرة يخلّد في النار يوم القيامة؟
3. هل الاعتقاد بأن قتل النفس كبيرة من كبائر الذنوب؟
4. هل الإنسان يعاقب على بعض المعاصي؟
5. ما أهمية الرؤى في الإسلام؟ وهل تكون سببًا لثبوت بعض الأحكام الشرعية؟
6. ما فضل الهجرة والصحبة؟

أهمية الدراسة:

1. بيان أهمية النظر إلى ضوابط الإيمان، والتكفير، لكي يتضح دقة أهل السنة والجماعة في مواقفهم وأحكامهم.
2. معالجة بعض الانحرافات في قضية مرتكب الكبيرة، وإبراز عقيدة أهل السنة في ذلك ومن خالفها من الفرق.
3. العناية بدراسة السنة النبوية لاشتمالها على كثير من مسائل العقيدة، فهي المصدر الثاني في التشريع.
4. اشتمال الحديث محل الدراسة على عدد من المسائل العقدية الهامة والتي خالفت فيها بعض الفرق الإسلامية منهج السلف.

أهداف الدراسة:

1. الرد على عدد من المخالفات العقدية والبدع، من خلال دراسة المسائل المستنبطة من الحديث.
2. جمع مسائل العقيدة المستنبطة من الحديث، وتحليلها وفق منهج أهل السنة والجماعة.

منهج الدراسة:

ستكون الدراسة وفق منهج تحليلي استنباطي، وكانت الأداة محتوى الأدلة ذات العلاقة والصلة بالموضوع، من خلال كتب العقيدة أو الفرق وأقوال العلماء في ذلك للوصول لهدف الدراسة.

إجراءات الدراسة:

وتتمثل في:

1. تحليل واستنباط مسائل العقيدة في نص الحديث.
2. الاستفادة من كلام أهل العلم في الشرح والرد.
3. العناية بصحة الدليل والاستدلال.
4. توثيق النصوص والاعتماد على المصادر الأصلية، مع ذكر بيانات الكتاب عند ورودها أول مرة.
5. تخريج الأحاديث والآيات.

خطة الدراسة:

قمت بتقسيم البحث إلى مقدمة ومبحثين:

المقدمة تشمل: مشكلة البحث، وأهميته، وأهدافه، ومنهج البحث

المبحث الأول: التعريف بحديث " اللهم وليديه فاغفر" وراويه

المطلب الأول: تخريج الحديث

المطلب الثاني: التعريف بالطفيل بن عمرو الدوسي رضي الله عنه

المطلب الثالث: الطفيل بعد إسلامه

المطلب الرابع: شرح الحديث

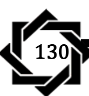
المبحث الثاني: دراسة مسائل العقيدة المستنبطة من الحديث في ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة

المطلب الأول: صاحب الكبيرة لا يخرج من الملة بكبيرته.

المطلب الثاني: أن صاحب الكبيرة لا يخلّد في النار يوم القيامة.

المطلب الثالث: الاعتقاد بأن قتل النفس كبيرة من كبائر الذنوب.

المطلب الرابع: إثبات عقوبة بعض أصحاب المعاصي.



المطلب الخامس: الاعتقاد بشفاعة النبي في أهل الكبائر.

المطلب السادس: أهمية الرؤى في الإسلام وأنها قد تكون سببا لثبوت بعض الأحكام الشرعية.

المطلب السابع: الاعتقاد بفضل الهجرة والصحبة.

الخاتمة والنتائج

الفهرس المراجع

المبحث الأول: التعريف بحديث " اللهم وليديه فاغفر" وراويه

عن جابر -رضي الله عنه- أن الطفيل بن عمرو الدوسي، أتى النبي، فقال: يا رسول الله، هل لك في حصن حصين ومنعة؟ -قال: حصن كان لدوس في الجاهلية -فأبى ذلك النبي -صلى الله عليه وسلم- للذي ذخر الله للأنصار، فلما هاجر النبي -صلى الله عليه وسلم- إلى المدينة، هاجر إليه الطفيل بن عمرو وهاجر معه رجل من قومه، فاجتووا المدينة، فمرض، فجزع، فأخذ مشاقص له، فقطع بها براجمه، فشخبت يداه حتى مات، فرآه الطفيل بن عمرو في منامه، فرآه وهيئته حسنة، ورآه مغطيًا يديه، فقال له: ما صنع بك ربك؟ فقال: غفر لي بهجرتي إلى نبيه، فقال: ما لي أراك مغطيا يديك؟ قال: قيل لي: لن نصلح منك ما أفسدت، فقصها الطفيل على رسول الله، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- اللهم وليديه فاغفر.

المطلب الأول: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده، باقي مسند المكثرين، مسند جابر بن عبدالله حديث رقم 1564، الأحاديث مذيلة بأحكام شعيب الأرناؤوط عليها فقال: إسناده على شرط مسلم، ورجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس - فمن رجال مسلم ، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب أن قاتل نفسه لا يكفر، في جزء116/1 من طريق اسحاق ابن إبراهيم، عن سليمان بن حرب، وفي صحيح ابن حبان، عن جابر بن عبد الله 3017-3094، وفي المستدرك على الصحيحين بلفظ "اللهم وليديه اغفر ورفع يديه"، باب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، ذكر فضل المهاجرين، من طريق جابر برقم 2619، قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وافقه الذهبي، وخرجه البخاري في الأدب المفرد من باب رفع الأيدي في الدعاء، وصححه في جزء رفع اليدين بزيادة :"ورفع يديه"، وقال ابن حجر في الفتح من كتاب الدعوات:" سنده صحيح وأخرجه مسلم، وفي المسند المستدرك على صحيح مسلم، لأبي نعيم، بقوله:" وأحسبه قال وليديه اغفر"، والسنن الكبرى للبيهقي، كتاب النفقات، جماع أبواب تحريم القتل ومن يجب عليه القصاص ومن لا قصاص، من طريق جابر بن عبد الله، رقم 14563، المعجم الأوسط للطبراني، باب الألف، باب من اسمه إبراهيم، من طريق جابر بن عبد الله، رقم 2427، وقال :لم يرو هذا الحديث عن الزبير إلا حجاج ،وتفرد به حماد، وفي الإيمان لابن منده، برقم 645 ، وفي مسند أبي عوانه رقم105 ، ومسند أبي يعلى الموصلي، برقم 2145 .

المطلب الثاني: التعريف بالطفيل بن عمرو الدوسي رضي الله عنه:

نسبه:

الطفيل بن عمرو بن طريف بن العاص بن ثعلبة بن سليم بن فهم بن غنم بن دوس الدوسي وقيل هو ابن عبد عمرو بن عبد الله بن مالك بن عمرو بن فهم لقبه ذو النور [2].

إسلامه [3]:

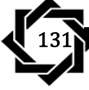
كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على ما يرى من قومه يبذل لهم النصيحة ويدعوهم إلى النجاة مما هم فيه وجعلت قريش حين منعه الله منهم يحذرون الناس ومن قدم عليهم من العرب خوف الافتتان به [4]،وممن حذرته قريش صاحبنا -رضي الله عنه- فها

---

[2] انظر: طبقات ابن سعد، المحقق: علي محمد عمر، الناشر: مكتبة الخانجي، ط1421،1هـ 237/4، الثقات، لابن حبان ،3 الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، ط1، 1393 هـ/203، تاريخ دمشق، ابن عساكر الناشر: دار الفكر، 11/5 الاستيعاب، لابن عبد البر، لمحقق :علي محمد البجاوي، الناشر :دار الجيل، بيروت، ط1، 1412 هـ228/1، الإصابة، لابن حجر، تحقيق :عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض الناشر :دار الكتب العلمية -بيروت ط1 -1415 هـ 66/2

[3] انظر: دلائل النبوة، البيهقي، المتوفى: 458هـ، المحقق :د. عبد المعطي قلعجي، الناشر :دار الكتب العلمية، دار الريان للتراث، ط1، 1408 هـ. ص2108، دلائل النبوة، لأبي نعيم، المتوفى: 430هـ، حققه :الدكتور محمد رواس قلعه جي، الناشر :دار النفائس، بيروت ط2، 1406 هـ ،ص186 ومعرفة الصحابة، الأصبهاني، المتوفى: 430هـ، تحقيق :عادل بن يوسف العزازي، الناشر :دار الوطن للنشر، الرياض، ط1، 1419 هـ، ص 3500، وسيرة ابن هشام، المحقق: عمر عبد السلام تدمري، الناشر: دار الكتاب العربي، سنة النشر: 1410 - 382/19901

[4] انظر: المنتظم، ابن الجوزي، المتوفى597هـ، المحقق :محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، الناشر :دار الكتب العلمية، بيروت ط1، 1412هـ 469/1 عيون الأثر، أبو الفتح الربعي، المتوفى: 734هـ، تعليق :إبراهيم محمد رمضان، الناشر :دار القلم بيروت، ط1، 184/14141 سير أعلام النبلاء، الذهبي، المتوفى: 748هـ، المحقق :مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر :مؤسسة الرسالة، ط3، 1405 هـ 345/1 البداية والنهاية، لابن كثير، المتوفى: 774هـ، تحقيق :عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر :دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط1، 1 1418هـ،123/3 سبل الهدى والرشاد، الشامي،17/2، دلائل النبوة، للأصبهاني، المتوفى: 430هـ، حققه :الدكتور محمد رواس قلعه جي، الناشر :دار النفائس، بيروت ط2، 1406 هـ312/1، الوفاء بأحوال المصطفى 206/1 272



هو يروي لنا كيف أسلم فيقول : كنت رجلاً شاعراً سيداً في قومي فقدمت مكة فمشيت إلى رجالات قريش فقالوا: يا طفيل إنك امرؤ شاعر سيد مطاع في قومك وإنا قد خشينا أن يلقاك هذا الرجل فيصيبك ببعض حديثه فإنما حديثه كالسحر فاحذره أن يُدخل عليك وعلى قومك ما أدخل علينا وعلى قومنا فإنه يفرق بين المرء وابنه وبين المرء وزوجه وبين المرء وأبيه فوالله ما زالوا يحدثونني في شأنه وينهونني أن أسمع منه حتى قلت والله لا أدخل المسجد إلا وأنا ساد أذني، قال: فعمدت إلى أذني فحشوتهما كرسفاً ثم غدوت إلى المسجد فإذا برسول الله -صلى الله عليه وسلم- قائماً في المسجد قال : فقمت منه قريباً وأبى الله إلا أن يسمعني بعض قوله. قال: فقلت في نفسي: والله إن هذا للعجز والله إني امرؤ ثبت ما يخفى علي من الأمور حسنها ولا قبحها والله لاستمعن منه فإن كان أمره رشداً أخذت منه وإن كان غير ذلك اجتنبته فقلت بالكرفسة فنزعتها من أذني فألقيتها، ثم استمعت له فلم أسمع كلاماً قط أحسن من كلام يتكلم به. قال: قلت في نفسي يا سبحان الله؟ ما سمعت كاليوم لفظاً أحسن منه ولا أجمل. قال: ثم انتظرت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حتى انصرف فاتبعته فدخلت معه بيته فقلت له: يا محمد إن قومك جاءوني فقالوا كذا وكذا، فأخبرته بالذي قالوا وقد أبى الله إلا أن أسمعني منك ما تقول، وقد وقع في نفسي أنه حق وإني شاعر فاسمع ما أقول، فقال النبي -صلى الله عليه وسلم- : هات، فأنشدته، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وأنا أقول فاسمع، ثم قرأ: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم: ﴿قل هو الله أحد﴾ و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ إلى آخرها و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ إلى آخرها وعرض علي الإسلام، فلا والله ما سمعت قولا قط أحسن منه، ولا أمرًا أعدل منه فأسلمت، وقرأ القرآن على أبي بن كعب في حياة النبي-صلى الله عليه وسلم- [5].

المطلب الثالث: الطفيل بعد إسلامه:

بعد إسلامه بلغ ذلك قريشًا فهددوه وتوعدوه وذكَّرهم بأنه سيد دوس وأنهم لو تعرضوا له فلن تتركهم دوس فهابوه فقال -رضي الله عنه:

ألا أبلغ لديك بني لؤي ** على الشنآن والعضب المرد
بأن الله رب الناس فرد ** تعالى جده عن كل ند [6]

دعوته لقومه:

بعد إسلامه طلب الطفيل رضي الله عنه من رسول الله أن يرجع إلى دوس فهو فيهم مطاع ويدعوهم إلى الإسلام؛ لعل الله أن يهديهم، فطلب من رسول الله أن يدعو له الله بأن يجعل لي آية تكون لي عوناً عليهم فيما أدعوهم إليه فقال: "اللهم اجعل له آية تعينه على ما ينوي من الخير" قال: فخرجت حتى أشرفت على ثنية أهلي التي تهبطني على حاضر دوس، قال: فلما علوت الثنية وضع الله بين عيني نوراً يتراءاه الحاضر في ظلمة الليل وأنا منهبط من الثنية، فقلت: اللهم في غير وجهي فإني أخشى أن يظنوا أنها مثله لفراق دينهم فتحول في رأس سوطي، فلقد رأيتني أسير على بعيري إليهم، وإنه على رأس سوطي كأنه قنديل معلق فيه حتى قدمت عليهم [7] ، لذا كان لقبه ذا النور، قال: فأتاني أبي فقلت: إليك عني فلست منك ولست مني قال: وما ذاك يا بني؟ قال: فقلت: أسلمت واتبعت دين محمد. فقال: أي بني فإن ديني دينك قال: فأسلم وحسن إسلامه، ثم أتتني صاحبتي فقلت إليك عني فلست منك ولست مني. قالت: وما ذاك بأبي وأمي أنت! قلت: أسلمت واتبعت دين محمد فلست تحلين لي ولا أحل لك، قالت: فديني دينك قال: قلت فاعمدي إلى هذه المياه فاغتسلي منها وتطهري وتعالي، قال: ففعلت ثم جاءت فأسلمت وحسن إسلامها [8].

قال رضي الله عنه: ثم دعوت دوساً إلى الإسلام فأبت علي وتعاصت ثم قدمت على رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقلت: يا رسول الله غلب على دوس الزنا والربا فادع الله عليهم، فقال: " اللهم اهد دوساً"[9] ثم قدمت على رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بثمانين أو تسعين أهل بيت من دوس إلى المدينة فكنت مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في فتح مكة، وبعد فتح مكة في السنة الثامنة بدأ النبي -صلى الله عليه وسلم- ببعث رسله لهدم الأصنام وحرقها، فقلت يا رسول الله ابعثني إلى ذي الكَفَّين صنم عمرو بن حُمَمَة الدوسي، وهو الصنم الذي كان يعبده في الجاهلية حتى أحرقه قال: أجل فاخرج إليه فحرقه قال: فخرجت حتى قدمت عليه. قال: فجعلت أوقد النار

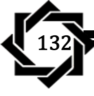
[5] انظر: تاريخ دمشق، ابن عساكر الناشر: دار الفكر ،8/25

[6] الوافي بالوفيات، الصفدي، المتوفى: 764هـ، المحقق :أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، الناشر :دار إحياء التراث – بيروت ،1420هـ 264/16 الإصابة، ابن حجر 67/2 سبل الهدى والرشاد، الشامي، المتوفى: 942هـ، تحقيق وتعليق :الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض الناشر :دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، ط1، 1414 هـ 418/2

[7] انظر: الطبقات، لابن سعد 238/4، ودلائل النبوة، البيهقي، ص2108 دلائل النبوة، أبو نعيم، ص186، وفي معرفة الصحابة، الأصبهاني، ص3500. وتاريخ دمشق، ابن عساكر 12/25

[8] انظر: الاستيعاب، لابن عبد البر 230/1 المنتظم، ابن الجوزي، 469/1 سير أعلام النبلاء، الذهبي، 345/1

[9] رواه البخاري حديث رقم 2720، ومسلم في صحيحه رقم 4586 عن أَبي هُرَيْرَةَ -رضي الله عنه-قال: قدِمَ طُفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو الدَّوْسِيُّ وَأَصْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ دَوْسًا عَصَتْ وَأَبَتْ فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا فَقِيلَ هَلَكَتْ دَوْسٌ قَالَ: اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأْتِ بِهِمْ



وهو يشتعل بالنار واسمه ذو الكفين وأنا أقول : يا ذا الكَفَّين لست من عِبَادِكا * * إني حشوت النار في فؤادك. [10]

وفاته:

لما توفي النبي -صلى الله عليه وسلم- وارتد مَن ارتد مِن العرب عن دين الله تعالى واتفاق الصحابة على قتال المرتدين، بدأ أمير المؤمنين أبو بكر رضي الله عنه ببعث الجيوش لقتالهم كان الطفيل رضي الله عنه ممن ذهب لقتال مسيلمة الكذاب، وخرج معه ابنه عمرو، واستشهد في حروب الردة. [11]

المطلب الرابع: شرح الحديث:

هل لك في حصن حصين ومنعة: هي بفتح الميم وبفتح النون وإسكانها، لغتان ذكرهما ابن السكيت والجوهري وغيرهما، والفتح أفصح، وهي العز والامتناع ممن يريده، وقيل المنعة: جمع مانع كظالم وظلمة، أي جماعة يمنعونك ممن يقصدك بمكروه [12].

اجتووُ: بضم الواو الثانية ضمير جمع وهو ضمير يعود على الطفيل والرجل المذكور ومن يتعلق بهما، ومعناه: كرهوا المقام بها لضجر، ونوع من سقم، واجتويت البلد إذا كرهت المقام به، وإن كنت في نعمة، وأصله من الجوى داء يصيب الجوف [13].

فأخذ مَشاقص: هي بفتح الميم وبالشين المعجمة، وبالقاف والصاد المهملة: وهي جمع مشقص بكسر الميم وفتح القاف، وهو سهم فيه نصل عريض، وقيل: سهم طويل ليس بالعريض والشقص ما طال وعرض، وهذا هو الظاهر هنا لقوله قطع بها براجمه، ولا يحصل ذلك إلا بالعريض.[14]

والبراجم: بفتح الباء الموحدة وبالجيم فهي: مفاصل، وحدتها: برجمة، وقوله: فشخبت يداه: بفتح الشين والخاء المعجمتين أي سال دمهما، وقيل: سال بقوة. [15]

"**اللَّهُمَّ وَلِيَدَيْهِ فَاغْفِر**": تدخل الفاء على ما هو جزاء مع تقدم كلمة الشرط نحو: إن لقيته فأكرمه، وتقديره بأنه يصلح تقدير أداة الشرطية قبل الفاء وجعل مضمون الكلام السابق شرطها والمعنى: إذا كان كذا فأكرمه، قال تعالى: "أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين قال فاخرج " أي: إذا كان عندك هذا الكبر فاخرج، ومن هنا فهذا الحديث تقديره: اللهم إن كنت غفرت لسائر أعضائه فاغفر ليديه [16]، وقيل: الواو عاطفة على محذوف والتقدير اللهم غفرت له وليديه فاغفر، أي كما غفرت لبقية بدنه فاغفر ليديه. [17]

المبحث الثاني: دراسة مسائل العقيدة المستنبطة من الحديث في ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة

المطلب الأول: صاحب الكبيرة لا يخرج من الملة بكبيرته:

هذا الحديث فيه دلالة على اعتقاد أهل السنة في مرتكب الكبيرة فالحديث فيه حجة لقاعدة عظيمة لأهل السنة والجماعة أن من قتل نفسه أو ارتكب معصية وغيرها ومات من غير توبة فليس بكافر، ولا يقطع له بالنار، بل هو في حكم المشيئة لله عزوجل. [18]

المخالفين لهذا الرأي: بعض الفرق (الخوارج والمعتزلة والمرجئة) خالفت هذا الرأي وقد دخل رجل على الحسن البصري فقال: يا إمام الدين، لقد ظهرت في زماننا جماعة يكفرون أصحاب الكبائر، والكبيرة عندهم كفر يخرج به عن الملة، وهم وعيدية الخوارج، وجماعة يرجئون أصحاب الكبائر والكبيرة عندهم لا تضر مع الإيمان... وهم مرجئة الأمة، فكيف تحكم لنا اعتقاداً؟ ففكر الحسن وقبل أن يجيب قال واصل بن عطاء: أنا لا أقول إن صاحب الكبيرة مؤمن مطلق، ولا كافر مطلق، بل هو في منزلة بين المنزلتين، لا مؤمن ولا كافر، ثم قام واعتزل في ناحية من المسجد يقرر ما أجاب به على جماعة من أصحاب الحسن، ويدعو لهذا الاعتقاد، فقال الحسن: اعتزلنا واصل، فسموا من ذلك الحين بالمعتزلة. [19]

---

10 انظر: تاريخ دمشق لابن عساكر 12/25، أخبار مكة، الأزرقي 131/1 نحوه وانظر: طبقات ابن سعد 157/2السيرة النبوية، لابن هشام 385/1 أسد الغابة، لابن الأثير، المتوفى: 630هـ، المحقق :علي محمد معوض -عادل أحمد عبد الموجود، الناشر :دار الكتب العلمية ط1، 1415هـ2/ 41 عيون الأثر، ابو الفتح الربعي، 185/1 الاستيعاب لابن عبد البر 230/1 زد ال معاد، ابن القيم 495/3 المقتفي من سيرة المصطفى، الحلبي، 212/1 الإصابة، ابن حجر، 66/2 سبل الهدى والرشاد، الشامي، 210/6

11 انظر: دلائل النبوة، البيهقي، ص2108، ودلائل النبوة، أبو نعيم، ص186، وفي معرفة الصحابة، الأصبهاني، ص3500 وانظر: أسد الغابة، ابن الأثير، 41/2

12 صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب الإيمان، باب أن قاتل نفسه لا يكفر ،299/1

13 انظر: المرجع السابق 299/1

14 انظر: المرجع السابق 299/1

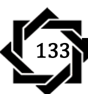
15 انظر: المرجع السابق

16 انظر: عقود الزبرجد في إعراب الحديث النبوي، لجلال الدين السيوطي، تحقيق حسن موسى الشاعر، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، المتوفى: 911هـ، المحقق :حسن موسى الشاعر، الناشر :مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ،290/1

17 مقال شرح حديث " اللهم وليديه اغفر"، د/ عبد الله الفريح http://www.alukah.net/sharia/0/108393

18 انظر: صحيح مسلم بشرح النووي 299/1

19 انظر: الملل والنحل، الشهرستاني، المتوفى: 548هـ، الناشر :مؤسسة الحلبي 1 /60، والفرق بين الفرق، البغدادي، المتوفى: 429هـ، الناشر :دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط1977،2، ص7



أولًا: الخوارج:

ذهب الخوارج إلى أن كل من يرتكب ذنباً واحداً ولم يوفق للتوبة في حياته ، حبط عمله، واتصف بكونه كافرا[20]، وإلى هذا ذهبت فرقة الأزارقة [21] منهم حيث جعلوا العاصي كافر بالله تعالى كفر شرك يخرج به عن ملة الإسلام جملةً ، ويكون مخلداً في النار مع سائر الكفار[22] ، واستدلوا على ذلك بكفر إبليس، بأنه ما ارتكب إلا كبيرة، حيث أُمر بالسجود لآدم عليه السلام ، وهو عارف بوحدانية الله، فعصى الله عزوجل فاستحق الحكم بكفره [23] ،واستدل الخوارج على مذهبهم بقوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [المَائـِدَة الآية 44]، ووجه ذلك :أنها تشمل الفساق ؛ لأنه لم يحكم بما أنزل الله، فوجب أن يكون كافراً ،بدلالة ظاهر الآية، وهذا نص صريح في موضع النزاع عند الخوارج [24] ، فهم يعتقدون بأنه لا يجوز أن يجتمع في الإنسان الواحد الإيمان والنفاق، فيكون محموداً من وجه ومذموماً من وجه آخر، فيستحق الجنة والنار جميعاً، فهم لا يرون إلا خلوداً في الجنة أو خلوداً في النار[25] ، وبعض المتطرفين من فرق الخوارج ذهبوا إلى حد اعتبار مرتكب الإثم مستحقاً للموت شأنه شأن المرتد، أما النجدات[26] من فرق الخوارج فهم لا يكفرون مرتكبي الذنوب، فيقولون عنه كافر نعمة لا كافر دين ،وهذا خلاف الأزارقة كما ذكرنا [27] ، وكذلك الإباضية[28] إذا أطلقت كلمة الكفر على كفر النعمة من باب لا كفر، وشرك من باب: (سباب المسلم فسوق وقتاله شرك) [29] فهم لا يحكمون على مرتكب الكبيرة بالشرك كما قال الخوارج، وإنما يقولون هو منافق، وهذا خالفت فيه الإباضية الخوارج، ووقع نزاع في هذا الموضوع أثاره نافع بن الأزرق ، ومن الأدلة التي يستدل بها الإباضية على تكفيرهم المذنبين من أهل القبلة بما يسمى كفر نعمة استدلالهم بقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ بَدَّلُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا۟ قَوْمَهُمْ دَارَ ٱلْبَوَارِ ﴿٢٨﴾ جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا ۖ وَبِئْسَ ٱلْقَرَارُ ﴿٢٩﴾﴾ [إبْرَاهِيم من الآية 28 الى الآية 29] وهذا لا حجة لهم فيه، ولايصح الاستدلال به؛ لأن كفر النعمة عمل يقع من المؤمن والكافر على حد سواء. [30]

ومذهب هؤلاء باطل بدلائل كثيرة من الكتاب والسنة؛ فإن الله سبحانه وتعالى أمر بقطع يد السارق دون قتله، ولو كان كافرًا مرتدًّا لوجب قتله وهذا صريح في نصوص كثيرة؛ منها أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال:(من بدل دينه فاقتلوه) [31] كما كان -صلى الله عليه وسلم- يجلد شارب الخمر ولم يأمر بقتله؛ بل نهى عن لعنه أو سبه، فقد ورد أن رجلاً كان اسمه عبد الله وكان يلقب حمارًا، وكان النبي -صلى الله عليه وسلم- قد جلده في الشراب، فأُتي به يومًا، فأُمر به فجُلد، فقال رجل من القوم: اللهم العنه، ما أكثرَ ما يُؤتى به! فقال النبي -صلى الله عليه وسلم- :(لا تلعنوه فو الله ما علمتَ أنه يحب الله ورسوله) [32].

ثانيًا: المعتزلة:

خالفت المعتزلة أيضاً قول أهل السنة في إيمان مرتكب الكبيرة، فجعلوا صاحب الكبيرة له اسم بين الاسمين، وحكم بين الحكمين، لا يكون اسمه اسم الكافر، ولا اسمه اسم المؤمن، وإنما يسمى فاسقاً، كما فلا يكون حكمه حكم الكافر، ولا حكم المؤمن؛ بل له حكم

---

20 انظر: الفرق بين الفرق، البغدادي، ص120

21 زعيم هذه الفرقة هو نافع بن الأزرق ويقول ابن حزم أنهم:" إنما كانوا أهل عسكر واحد أولهم نافع بن الأزرق وآخرهم عبيدة بن هلال العسكري، واتصل أمرهم بضعا وعشرين سنة " ويعد نافع بن الأزرق من مشاهير الخوارج فقد كان هو وفرقته السبب في تشعب آراء الخوارج أول من فتح أبواب الخلاف بين الخوارج. انظر الفصل في الملل والنحل، ابن حزم 198/4،

22 انظر: الملل والنحل، الشهرستاني ،66/1.

23 انظر: الفرق بين الفرق، البغدادي، ص120

24 انظر: شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار، لمتوفى 415هـ، تعليق: أحمد بن حسن أبي هاشم، تحقيق: عبد الكريم عثمان، الناشر دار وهبة القاهرة 1416هـص722

25 انظر: الخوارج في العصر الأموي نشأتهم تاريخهم عقائدهم أدبهم، نايف معروف، دار النفائس، دار الرشاد ،2006م ص200

26 تنتسب النجدات إلى نجدة بن عامر بن عبد الله بن ساد بن المفرج الحنفي أو الثقفي كما يقول بعضهم. وقد سمي أتباعه بالنجدات العاذرية لعذرهم أهل الخطأ في الاجتهاد إذا كانوا جاهلين بوجه إذا كانوا جاهلين بوجه الصواب فيه، وقد كان نجدة مع نافع يدا واحدة إلى أن نقم عليه أشياء رأى نجدة أنها من البدع المضلة ففارقه، ويختلف النقل في مكان خروجه فبعضهم يرى أنه كان من اليمامة ومنها انتشر أمره إلى بقية البلدان وهذا هو المشهور. انظر: انظر: الكامل، ابن الأثير ،122/4، الفصل في الملل والنحل، الشهرستاني،122/1، مقالات الإسلاميين، الأشعري، المتوفى: 324هـ، الناشر دار فرانز شتايز، بمدينة فيسبادن ألمانيا، ط3، 1400 هـ 174/1، الفرق بين الفرق، البغدادي، ص84

26 انظر: الفرق بين الفرق، البغدادي، 90، الملل والنحل، الشهرستاني ،124/1

27 انظر: الفرق بين الفرق، البغدادي، 90، الملل والنحل، الشهرستاني ،124/1

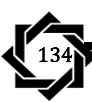
28 الإباضية إحدى فرق الخوارج، وتنسب إلى مؤسسها عبد الله بن إباض التميمي، لشهرة مواقفه مع الحكام المخالفين لهم، وقد اشتهروا بهذا الاسم عند جميع من كتب عن الفرق ويدعي أصحابها أنهم ليسوا خوارج والحقيقة أنهم ليسوا من غلاة الخوارج كالأزارقة مثلاً، ي والإباضية وافقوا المعتزلة والأشاعرة وغيرهم من أهل الفرق في باب الصفات ،ويتفقون مع الخوارج في مسائل عديدة منها: أن عبد الله بن إباض يعتبر نفسه امتداداً للمحكمة الأولى من الخوارج، كما يتفقون مع الخوارج في تعطيل الصفات والقول بخلق القرآن وتجويز الخروج على أئمة الجور. انظر: التنبيه والرد، الملطي، ص55، الفرق بين الفرق، البغدادي، ص110، الإباضية عقيدة ومذهبا، صابر طعيمة، ص12

29 صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب سباب المسلم فسوق وقتاه كفر،1 /64، ص64، رقم 117، سنن ابن ماجه ،27/1-69، الإبانة الكبرى 726/2-987، النسائي في السنن الكبرى، 3565-461/3

30 انظر: الفصل في الملل والنحل، ابن حزم، المتوفى: 456هـ، الناشر :مكتبة الخانجي –القاهرة 231/2

31 صحيح البخاري، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب حكم المرتد والمرتدة واستتابهم، رقم 6922، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما

32 صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب ما يكره من لعن شارب الخمر وأنه ليس بخارج من الملة، رقم 6389



ثالث، وهو ما أطلق عليه المنزلة بين المنزلتين [33]،وهذا باتفاق عند المعتزلة بأن حال الفاسق الملي يكون في منزلة بين المنزلتين، لا هو مؤمن، ولا كافر، وإن هو خرج من الدنيا قبل توبته فهو مخلدٌ في النار، لا يجوز لله أن يغفر له أو يرحمه؛ لأن مرتكب الكبيرة يشترك مع المؤمن في الاعتقاد، ويخالفه في العمل، ويشبه الكافر في العمل، ويخالفه في الاعتقاد، فكان بين الاثنين، ويترتب على هذا أن يكون عذابه أقل من عذاب الكافر، كما لا يستحق نعيم المؤمن[34].

مذهب هؤلاء باطل بدلائل الكتاب والسنة: ويرد عليهم بأن مرتكب الكبيرة مؤمن ناقص الإيمان قد نقص إيمانه بقدر ما ارتكب من معصية، فيكون مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، لا يسلب منه مطلق الإيمان وهذا هو اعتقاد السلف، دلت عليه النصوص ؛ بأن الفاسق لا يخرج من مطلق الإيمان ، بل إنها أطلقت لفظ الإيمان على العاصي مثل قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ۖ ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ ۚ فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَـٰنٍ ۗ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ۗ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾﴾ [البَقَرَةِ الآية 178] فسمى الله القاتل أخاً للمقتول، والمقصود بها أخوة الإيمان والعقيدة، وهذا يدل على أن كبيرة القتل في الآية لم تخرجه من مطلق الإيمان، كما خاطبهم جميعاً بلفظ الإيمان؛ مع أن فيهم قتلة؛ وفي هذا دلالة كافية على أن الكبيرة لا تخرج من الإيمان. [35]

ثالثاً: المرجئة والجهمية:

وهم خلاف سابقيهم فيعتقدون أن مرتكب الكبيرة مؤمن بإطلاق، يستحق المغفرة في الآخرة من الله، كما أنه لا تضر مع الإيمان معصية، ولا ينفع مع الكفر طاعة. المرجئة هم من يعتقد أن: الإيمان قول بلا عمل، وأن الشرائع ليست من الإيمان، وأن الإيمان إنما هو التصديق بالقول دون العمل المصدق بوجوبه، فالمرجئة على اختلاف فرقهم تعتقد أنه لا تُذهب الكبائر وترك الواجبات الظاهرة شيئا من الإيمان؛ إذ لو ذهب شيء منه لم يبق شيء، فيكون شيئًا واحدًا يستوي فيه البر والفاجر، لذا الإنسان الذي له سيئات عُذب بها، وله حسنات دخل بها الجنة، وله معصية وطاعة، لم يتنازع المرجئة على اختلاف طوائفهم وفرقهم في حكمه، إنما وقع الخلاف في اسمه فهو عند المرجئة مؤمن كامل الإيمان، وأهل السنة والجماعة على: أنه ناقص الإيمان؛ ولولا ذلك لما عذبه الله، كما أنه ناقص البر والتقوى باتفاق السلف. [36]

وذهبت الجهمية إلى أن مرتكب الكبيرة مؤمن كامل الإيمان، وأنه لا يكفر بكبيرته ولا يرتد، وأنه يجتمع فيه الثواب والعقاب، والحمد والذم، وأن من أهل الكبائر من يدخل النار ولا يخلد فيها، هذه هي مقالة الجهمية في مرتكب الكبيرة، ومنه يتبين أن نزاعهم فيه نزاع في الاسم لا الحكم، فهم موافقون لسائر المرجئة في المسألة، وإلى هذا أشار ابن تيمية رحمه الله:" وكل أهل السنة متفقون على أنه - يعني مرتكب الكبيرة - قد سلب كمال الإيمان الواجب، فزال بعض إيمانه الواجب لكنه من أهل الوعيد ، وإنما ينازعون في ذلك من يقول: الإيمان لا يتبعض، من الجهمية، والمرجئة، فيقولون: إنه كامل الإيمان". [37]

رابعاً: موقف أهل السنة والجماعة من هذه الفرق واختلافها في مرتكب الكبيرة:

ذم السلف اعتقاد هذه الفرق المبتدعة التي خالفت وعارضت فيه نصوص الكتاب والسنة في مرتكب الكبيرة:

- أهل السنة متفقون جميعهم أن مرتكب الكبيرة لا يكفر كفراً يخرجه من الملة بالكلية كما قالت الخوارج؛ إذ لو كفر كفراً ينقل عن الملة؛ لكان مرتداً يقتل على كل حال، ولا يقبل فيه عفو ولي القصاص، كما لا تجري الحدود في الزنا والسرقة وشرب الخمر، وزالت الحكمة من مشروعيتها في الإسلام.
- أن هذا القول معلوم بطلانه وفساده بالضرورة من دين الإسلام، كما عرف الاتفاق على أنه لا يخرج من الإيمان والإسلام، ولا يدخل في الكفر، ولا يستحق الخلود مع الكافرين كما قالت المعتزلة، فإن قولهم باطل أيضاً، لأن الله جعل مرتكب الكبيرة من المؤمنين [38] ومن الأدلة على ذلك قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ۖ ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ ۚ فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَـٰنٍ ۗ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ۗ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ

---

[33] انظر: شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار المعتزلي، ص297

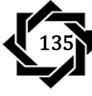
[34] انظر: التبصير في الدين، الأسفراييني، المتوفى: 471هـ، المحقق :كمال يوسف الحوت، الناشر :عالم الكتب، لبنان، ط1، 1403هـ، ص42

[35] انظر: الروضة الندية شرح الواسطية، زيد آل فياض، الناشر وزارة الأوقاف السعودية ،2014م، ص392

[36] انظر: انظر: الإيمان، ابن تيمية، المتوفى: 728هـ، المحقق :محمد ناصر الدين الألباني، الناشر :المكتب الإسلامي، عمان، الأردن، ص،338 وانظر: تهذيب الآثار، الطبري، المتوفى 310هـ، المحقق :محمود محمد شاكر، الناشر مطبعة المدني، القاهرة 659/2، شرح الأصبهانية، 587/2، منهاج السنة، ابن تيمية لمتوفى: 728هـ، المحقق :محمد رشاد سالم، الناشر :جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 560/4، الفتاوى، ابن تيمية ،475/14

[37] الإيمان، ابن تيمية، ص244، الفتاوى، ابن تيمية ،258/7

[38] شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز، المتوفى: 792هـ، تحقيق :جماعة من العلماء، تخريج: ناصر الدين الألباني، الناشر :دار السلام للطباعة والنشر التوزيع والترجمة، عن مطبوعة المكتب الإسلامي، الطبعة المصرية الأولى، 1426هـ-2005م 321/2، 321/2



بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝١٧٨﴾ [البَقَرَةِ الآية 178] وقوله: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَاۖ ﴾ [الحُجُرَات الآية 9]

- كما ورد في نصوص السنة أدلة كثيرة على أن الزاني والسارق والقاذف لا يقتل ولا يكفر، بل يقام عليه الحد، لأنه ليس بمرتد ومن ذلك قوله -صلى الله عليه وسلم-: (من كانت له مظلمة لأخيه من عرضه أو شيء فليتحلله منه اليوم قبل ألا يكون دينارٌ ولا درهم إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحُمل عليه) [39] وفي هذا دلالة على أن الظالم له حسنات يستوفي المظلوم منها حقه. [40]
- ورد عن السلف أن الكبيرة لا تخرج مرتكبها عن الإيمان ولا تحرمه الجنة، يقول النووي رحمه الله وهو يروي مذهب أهل السنة في الموحدين: "واعلم أن مذهب أهل السنة وما عليه أهل الحق من السلف والخلف أن من مات موحداً دخل الجنة قطعاً على كل حال". [41]
- ويجاب عن أن ما ورد عن النبي -صلى الله عليه وسلم- في وصف معاصي المؤمنين بالكفر، يُحمل على الكفر الأصغر الذي لا يخرج من الملة، كقوله-صلى الله عليه وسلم-:(سباب المسلم فسوق وقتاله كفر) [42]، ولا منافاة بين تسمية العمل فسقاً أو عامله فاسقاً، وبين تسميته مسلماً، وجريان أحكام المسلمين عليه، لأنه ليس كل فسق يكون كفراً، ولا كل ما سمي كفراً وظلماً مٌخرجاً من الملة؛ حتى ينظر إلى عمله ونيته وقوله، وهذا الحديث يقتضي: أن قاتل نفسه ليس بكافر، وأنه لا يخلد في النار، وهو موافق لمقتضى قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ﴾ [النِّسَاء الآية 48]، وهذا الرجل ممن شاء الله أن يغفر له لأنه إنما أتى مما دون الشرك، ومرتكب الكبيرة ليس بكافر، ولكنه فاسق مستحق للوعيد، وإن شاء الله غفر له. [43]

أخيرًا نخلص إلى: هذا الحديث دلالة على أن الله لم يحبط عمله، وهجرته إلى نبيه -صلى الله عليه وسلم-، ولو كان كافراً لحبط عمله، وعلى هذا مذهب واتفاق أهل السنة والجماعة فإنهم لا يكفرون أحداً بذنب مالم يستحله، فالأصل الذي اعتمده أهل السنة في هذا الباب أن الرجل قد يجتمع فيه كفر وإيمان، وشرك وتوحيد، وتقوى وفجور، ونفاق وإيمان، وهذا يعد من أعظم أصول أهل السنة والجماعة، خالفهم في ذلك أهل البدع من الخوارج والمعتزلة والمرجئة والجهمية والقدرية، ومسألة خروج أهل الكبائر من النار وتخليدهم فيها مبنية على هذا الأصل كما أشار بذلك علماء السلف في هذه الأمة ، وأشار لهذا الإجماع أبو الحسن الأشعري[44] بقوله: (وأجمعوا على أن المؤمن بالله تعالى وسائر ما دعاه النبي -صلى الله عليه وسلم- إلى الإيمان به لا يخرجه عنه شيء من المعاصي، ولا يحبط إيمانه إلا الكفر، وأن العصاة من أهل القبلة مأمورون بسائر الشرائع غير خارجين عن الإيمان بمعاصيهم)[45] ، ومما يدل على بقاء مسمى الإيمان له في هذا الخبر أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قد استغفر له.

المطلب الثاني: أن صاحب الكبيرة لا يخلّد في الناريوم القيامة:

بل هو تحت مشيئة الله عز وجل ورحمته، فقد غفر له في هذا الحديث بمقتضى قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ﴾ [النِّسَاء الآية 48].

ومعلوم عند أهل السنة أن قتل النفس من غير استحلال للقتل ليس سبباً للخلود في النار؛ لأن ذلك معصية دون الشرك بالله، فكل صاحب كبيرة في مشيئة الله، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه عليه بشرط ألا تكن كبيرته شركاً بالله بدلالة الآية الكريمة [46] ، كما

---

[39] صحيح البخاري، كتاب المظالم، باب من كانت له مظلمة عند رجل، رقم 2317، وأخرج مسلم في صحيحة، معنى هذا الحديث "أتدرون من المفلس" كتاب البر والصلة، باب تحريم الظلم، رقم 4687

[40] شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز،360

[41] صحيح مسلم بشرح النووي، 217/1

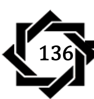
[42] سبق تخريجه

[43] انظر: المفهم لما أشكل من كتاب تلخيص مسلم، القرطبي، المحقق: محي الدين ديب مستو، أحمد محمد السيد، يوسف علي بديوي، محمود إبراهيم بزال تاريخ النشر: 1417 – 1996، ط324/1

[44] من نسل الصحابي أبي موسى الأشعري، وهو المنظر الأول لمواقف أهل السنة وإليه تنسب الأشعرية، كان من كبار الأئمة المجتهدين والمجددين الذين حافظوا على عقيدة المسلمين واضحة نقيَّة، وتبعه جماهير العلماء على مرّ العصور حتى يومنا الحاضر.كان في أول حياته على مذهب الاعتزال، ثم تاب وتراجع بعد ذلك، وتبرَّأ من الأقوال التي كان يقولها المعتزلة، من القول بخلق القرآن وأن مرتكب الكبيرة في منزلة بين منزلتين وغير ذلك من أقوالهم، وأصبح أهل السنة ينتسبون إليه، حتى لقب بإمام أهل السنة والجماعة. انظر: مقدمة كتاب: رسالة استحسان الخوض في علم الكلام، راجعه وقدمه: محمد الولي الأشعري القادري الرفاعي، الناشر: دار المشاريع للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى: 1995م، ص: 4.

[45] رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب ، الأشعري ، المتوفى: 324هـ، المحقق :عبد الله شاكر محمد الجنيدي، الناشر :عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط1 ص

[46] انظر: جامع البيان، الطبري، المتوفى 310هـ، تحقيق :الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة، الناشر :دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط1، 1422 هـ 123/7



أن دعاء النبي -صلى الله عليه وسلم- له بالمغفرة، دلالة أخرى على عدم خلوده في النار، أشار لذلك الطيبي رحمه الله عند شرحه للحديث: وإن كان فيه ذكر رؤيا الصحابي للاعتبار بما يؤول تعبيره، فإن قول النبي -صلى الله عليه وسلم-: "اللهم وليديه فاغفر" من الأحاديث الدالة على أن الخلود غير واقع في حق من أتى بالشهادتين وإن قتل نفسه؛ لأن النبي -صلى الله عليه وسلم- دعا للجاني على نفسه بالمغفرة، كما أنه لا يجوز في حقه عليه الصلاة والسلام أن يستغفر لمن وجب عليه الخلود بعد أن نُهي عنه، وفي هذا دلالة على كونه صحيح الحال في قصة الرؤيا من ذكر الهيئة الحسنة له [47]، وقد اتفق الصحابة والتابعون لهم بإحسان؛ وسائر أئمة المسلمين على أن أصحاب المعاصي والكبائر وإن دخلوا النار وعذبوا على معاصيهم فإنهم لا يخلدون فيها، إذ أنه لا يخلد في النار ،والمخالفون في ذلك من أهل البدع:

أولاً: المعتزلة:

كان من رأي واصل بن عطاء في مرتكب الكبيرة أنه إذا خرج من الدنيا على كبيرة من غير توبة؛ يخالدا في النار؛ إذ ليس في الآخرة إلا فريقان: فريق في الجنة، وفريق في السعير؛ ولكن تخفف عنه النار[48] ، أيضاً ورد عنه أن يجعل هناك مقارنة بين صاحب الكبيرة والكافر والمنافق فنقرأ في طبقات المعتزلة :" وجب أن صاحب الكبيرة ليس بمؤمن لزوال أحكام المؤمن عنه في كتاب الله، ووجب أنه ليس بكافر، لزوال أحكام الكفار عنه، ووجب أنه ليس بمنافق لزوال أحكام المنافقين عنه في سنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، ووجب أنه فاسق فاجر لتسمية الله له بذلك؛ لذا فهو فاسق مخلد في النار لتوعد الله له بذلك، ولكنه في عذاب أخف من عذاب الكافر" [49] ، فصاحب الكبيرة عند المعتزلة بدون التوبة مخلد في النار، وإن عاش على الإيمان والطاعة، كما لم يفرق المعتزلة بين أن تكون الكبيرة واحدة أو متعددة، واقعة قبل الطاعات أو بعدها فالحكم فيها واحد لديهم. [50]

ثانياً: الخوارج:

ذهب الخوارج إلى كفر مرتكب الكبيرة وخلوده في النار وأنه يعذب فيها عذاب الكفار، وأجمعوا على أن كل كبيرة كفر، وأجمعوا على أن الله سبحانه يُعذب أصحاب الكبائر عذاباً إلا النجدات، فقالوا: لا ندري لعل الله يعذب المؤمنين بذنوبهم، فإن فعل فإنما يعذبهم في غير النار، بقدر ذنوبهم، ولا يخلدهم في العذاب، ثم يدخلهم الجنة. [51]

إذاً: قول المعتزلة وقول الخوارج قول واحد في الوعيد لصاحب الكبيرة، وعندهم أهل الكبائر الذين يموتون على كبائرهم في النار خالدين فيها مخلدين، غير أن الخوارج يرون أن مرتكبي الكبائر ممن ينتحل الإسلام يعذبون عذاب الكافرين، والمعتزلة تعتقد أن عذابهم ليس كعذاب الكافرين.

موقف أهل السنة والجماعة من ذلك:

الفرق المبتدعة خالفت نصوص الكتاب والسنة وجماعة السلف باعتقادهم في حق مرتكب الكبيرة يقول ابن تيمية رحمه الله: "ومذهب أهل السنة والجماعة أن فساق أهل الملة ليسوا مخلدين في النار، كما قالت الخوارج والمعتزلة، وليسوا كاملين في الدين والإيمان والطاعة؛ بل لهم حسنات وسيئات، ويستحقون بهذا العقاب وبهذا الثواب"[52] ، دلالة ذلك قوله تعالى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النِّسَاء الآية 48]؛ فبين أن ما دون الشرك من الكبائر، ومنها القتل بغير حق، لا يخلد صاحبها في النار، بل هو تحت مشيئة الله تعالى، فإن شاء غفر له، وإن شاء عذبه ثم يكون مآله إلى الجنة، ويؤيده حديث عبادة بن الصامت، فإن النبي -صلى الله عليه وسلم- بعد أن بايعهم على ترك القتل والزنا وغيرهما قال: (فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب شيئًا من ذلك فعوقب به فهو كفارة له، ومن أصاب شيئًا من ذلك فستره الله عليه فأمره إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه) [53] ، ونلاحظ هنا في الحديث موضوع البحث أن مسلم روى الحديث في باب "الحدود كفارات لأهلها" لوضوح دلالته في هذا الباب.

يؤيد ذلك قصة الرجل الذي قتل تسعة وتسعين نفسًا ثم أكمل المائة، ولما هاجر إلى القرية الصالحة، أدركه الموت بين القريتين فقبضته ملائكة الرحمة والقصة معلومة مشهورة. [54]

كذلك حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: (يدخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار

47 انظر: شرح المشكاة، للطيبي المتوفى 743هـ، المحقق :عبد الحميد هنداوي، الناشر :مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط1، 1417هـ 8/ 2458

48 انظر: الملل والنحل، الشهرستاني، 48/1

49 انظر: طبقات المعتزلة، المرتضى، المتوفى: 840 تحقيق: سُوسَنّة دِيفَلْد فِلْزَر، الناشر: دار مكتبة الحياة – بيروت، 1380هـ ص5، شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار، ص713

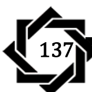
50 انظر: شرح المقاصد، التفتازي، المتوفى،791هـ، الناشر: دار المعارف النعمانية، باكستان ،1401هـ 155/5

51 انظر: مقالات الإسلاميين، واختلاف المصلين، الناشر دار فرانز شتايز، بمدينة فيسبادن ألمانيا، ط1،168/3

52 مجموع الفتاوى، ابن تيمية، ص697/7

53 صحيح مسلم، كتاب الحدود، باب الحدود كفارات لأهلها، رقم 1709

54 انظر: صحيح مسلم، كتاب التوبة، باب الحظ على التوبة والفرح بها، 3847/7



ثم يقول الله تعالى: أخرجوا من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان فيخرجوا منها قد اسودوا فيلقون في نهر الحيا أو الحياة فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل، ألم تر أنها تخرج صفراء ملتوية).[55]

ومعتقد أهل السنة في أن القول الذي لم يوافق الخوارج والمعتزلة عليه أحد من أهل السنة هو القول بتخليد أهل الكبائر في النار، وهو من البدع المشهورة، وقد اتفق الصحابة والتابعون لهم بإحسان وسائر أئمة المسلمين على أنه لا يخلد في النار أحد ممن في قلبه مثقال ذرة من إيمان، كما اتفقوا أيضاً على أن نبينا محمد-صلى الله عليه وسلم- يشفع فيمن يأذن الله له بالشفاعة فيه من أهل الكبائر من أمته دل على ذلك ما ورد عنه أنه قال-صلى الله عليه وسلم-: (لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ)[56]

وهذا ما رجحه ابن تيمية[57] وتلميذه ابن القيم رحمهما الله، فقد أورد ابن القيم أقوال العلماء في المسألة ثم قال :" وقالت فرقة سابعة : هذه النصوص وأمثالها مما ذكر، فيه المقتضي للعقوبة ، ولا يلزم من وجود مقتضى الحكم وجوده، فإن الحكم إنما يتم بوجود مقتضيه وانتفاء مانعه، وغاية هذه النصوص الإعلام بأن كذا سببٌ للعقوبة ومقتضٍ لها، وقد قام الدليل على ذكر الموانع، فبعضها بالإجماع، وبعضها بالنص، فالتوبة مانع بالإجماع، والتوحيد مانع بالنصوص المتواترة التي لا مدفع لها، والحسنات العظيمة الماحية مانعة، والمصائب الكبار المكفرة مانعة، وإقامة الحدود في الدنيا مانع بالنص، ولا سبيل إلى تعطيل هذه النصوص، فلا بد من إعمال النصوص من الجانبين.[58]

المطلب الثالث: الاعتقاد بأن قتل النفس كبيرة من كبائر الذنوب:

هذا الحديث يدل على تحريم قتل الإنسان نفسه، وعظم عقوبته في الآخرة، كما يدل على أن من قتل نفسه غير مستحل لذلك، فإنه لا يعد كافرًا، وقد بوّب عليه النووي رحمه الله بقوله: باب الدليل على أن قاتل نفسه لا يكفر، ثم قال في شرح الحديث: "حجة لقاعدة عظيمة لأهل السنة: أن من قتل نفسه، أو ارتكب معصية غيرها، ومات من غير توبة، فليس بكافر، ولا يقطع له بالنار، بل هو في حكم المشيئة". [59]

لهذا لا يجوز للإنسان أن يقتل نفسه، ولا أن يغرر بها في غير مصلحة شرعية، ولا أن يتصرف بشيء من أجزائها إلا بما يعود عليها بالمصلحة، أو يرد عنها مفسدة محتملة، وليس له أن يُضر بنفسه بحجة أنه يتصرف فيما يخصه، أو يتحج أنه لم يقع منه اعتداء على غيره؛ لإن اعتداءه على نفسه كاعتدائه على غيره لا فرق عند الله عز وجل: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ۝٢٩ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًاۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ۝٣٠﴾ [النِّسَاء من الآية 29 إلى الآية 30] فتوعد الله من قتل نفسه بالنار فقال: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًاۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ۝٣٠﴾ [النِّسَاء الآية 30] وقد أجمع أهل التأويل على أن المراد بهذه الآية النهي أن يقتل بعض الناس بعضًا، ثم لفظها يتناول أن يقتل الرجل نفسه بقصدٍ منه للقتل: في الحرص على الدنيا وطلب المال، أو بأن يحمل نفسه على الغرر المؤدّي إلى التلف، أو في حال ضجر أو غضب، فهذا كله داخل في النهي. [60]

وقد جاءت السنة مؤكدةً لما ورد في القرآن، بالوعيد الشديد، والعذاب الأليم لمن قتل نفسه، ففي الصحيحين عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال -صلى الله عليه وسلم-: (كان فيمن كان قبلكم رجل به جُرح، فجزع، فأخذ سكينًا، فحزّ بها يده، فما رقأ الدمُ حتى مات، قال الله تعالى: بادرني عبدي بنفسه، حرّمتُ عليه الجنة). [61]

وكما جاء الخبر في الصحيحين بمثله عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: (مَن تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيه خالداً مخلداً فيها أبداً، ومَن تحسَّى سمّاً فقتل نفسه فسمُّه في يده يتحساه[62] في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً، ومَن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً) [63] فكان الانتحار من كبائر الذنوب ،وفي هذه الأحاديث بيَّن النبي -صلى الله عليه وسلم- أن المنتحر يعاقب بمثل ما قتل نفسه به ، وقد أجاب عنه العلماء بأجوبة حول دخوله النار، وهل يتنافى مع ما ذكرنا من جزاء المؤمنين ممن ارتكب كبائر وعدم القطع بكفرهم بأقوال منها:

---

[55] صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال، رقم 22

[56] صحيح البخاري، كتاب الدعوات، باب لكل نبي دعوة مستجابة، رقم 5945، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب اختباء النبي عليه الصلاة والسلام، رقم 301، واللفظ له

[57] انظر: مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 222/7

[58] انظر مدارج السالكين، ابن القيم المتوفى: 751هـ، المحقق :محمد المعتصم بالله البغدادي، الناشر دار الكتاب العربي، بيروت، ط3، 1416هـ ،210/1.

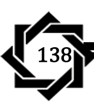
[59] صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب الإيمان، باب أن قاتل نفسه لا يكفر، 116/1

[60] انظر: الجامع لأحكام القران، القرطبي، المتوفى: 671هـ، تحقيق :أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر :دار الكتب المصرية، القاهرة، ط2، 1384هـ215/4

[61] صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني اسرائيل،1276/3، رقم3276، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الإنسان نفسه،107/1، رقم113

[62] يَتَحَسَّاهُ: أي يشربه شيئا فشيئا بتجرع. انظر: معجم مقاييس اللغة ،43/4.

[63] صحيح البخاري ، كتاب الجنائز، باب ما جاء في قاتل النفس 1363/96/2.



- المقصود بذلك المستحل المعتقد جواز قتل النفس، والمستحل كافر كما بيَّنَّا سابقاً.
- وقيل: هذا جزاؤه لو لم يتجاوز الله عنه.
- وقيل: أن المعنى من الخلود هو طول المكث، فهو سيمكث كثيراً، ثم يخرج مع آخر الموحدين الذين يخرجون من النار، وهذا وراد في لغة العرب فنقول: خلَّد الله ملكك أو ذكرك، ولا أكلمك أبد الآبدين ونحوها من الألفاظ التي تعني طول المكث وإن كان ظاهرها الخلود.[64]
- أنه يستحق هذا الجزاء لشناعة جرمه، وهذا جزاؤه لو أراد الله أن يجازيه بما يكافئ جرمه، ولكنه سبحانه تكرم على الموحدين من أمته، فأخبر أنهم يخرجون من النار بتوحيدهم، وأنه لا يُخلِّد في النار من مات موحدًا، وهذا ما رجحه ابن حجر رحمه الله، والأولى ما حمل عليه هذا الحديث ونحوه من أحاديث الوعيد، وأن المعنى المذكور هو جزاء من فعل ذلك، إلا أن يتجاوز الله تعالى عز وجل عنه.[65]

أخيراً نخلص إلى أنه: لم يقل بكفر المنتحر أحد من علماء المذاهب الأربعة؛ لأن الكفر هو الإنكار والخروج عن دين الإسلام، وصاحب الكبيرة -غير الشرك -لا يخرج عن الإسلام عند أهل السنة والجماعة، وقد صحت الروايات أن العصاة من أهل التوحيد يعذبون ثم يخرجون كما ذكرنا، لهذا لا يُشكِل علينا ترك النبي -صلى الله عليه وسلم- الصلاة على قاتل نفسه؛ لأن هذا الترك ليس لأنه كافر خارج من ملة الإسلام بل هو لبيان عظم فعله، وليكون عبرةً لغيرة ، ومثله ما كان يفعله صلى الله عليه وسلم من ترك الصلاة -في أول الأمر-على المدين للأسباب نفسها، ولذا فإنه يشرع لخاصة الناس ترك الصلاة على قاتل نفسه المنتحر، كما تركها النبي-صلى الله عليه وسلم-، ولا يجوز ترك الصلاة عليه بالكلية، بل يصلى عليه ويدعى له بالرحمة، كما ورد عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ الله عنْه قَالَ :(أُتِيَ النَّبِيُّ بِرَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ بمشاقص فلم يصل عليه)[66] ، وهذه الأحاديث في امتناع النبي-صلى الله عليه وسلم- من الصلاة على هؤلاء ليس أنه لا تجوز الصلاة عليهم، وإنما هو تغليظ من النبي-صلى الله عليه وسلم- دل على ذلك: قوله -صلى الله عليه وسلم-: (صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُم)[67] فلو لم يجز الصلاة عليه لما أمرهم بالصلاة عليه، وعند العلماء كأحمد بن حنبل ومالك بن أنس بأنه لا يصلي الإمامُ على قاتل نفسه ولا على غالٍ، ويصلِّي الناس عليه، فالمقتول في القوَد يصلِّي عليه أهله، غير أن الإمام لا يصلِّي عليه.[68]

المطلب الرابع: إثبات عقوبة بعض أصحاب المعاصي:

هذه المسألة مرتبطة بالمسائل السابقة أو نتيجة لها؛ فإن هذا عوقب في يديه ففيه رد على المرجئة القائلين بأن المعاصي لا تضر، أو يعتقدون أن الإيمان قول بلا عمل، أي إخراج الأعمال من مسمى الإيمان، وأن العمل ليس داخلاً في حقيقة الإيمان، ولا هو جزء منه، وأن تركه بالكلية لا ينفي الإيمان بالكلية، وأن أصحاب المعاصي مؤمنون كاملو الإيمان بكمال تصديقهم، فالأعمال عندهم من فرائض الإيمان وشرائعه وثمراته، وليست من حقيقته في شيء.[69]

والذي عليه أهل السنة والجماعة، ودل عليه الكتاب والسنة وأجمع عليه السلف الصالح أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، وأنه لا إيمان إلا بعمل، كما أنه لا إيمان إلا بقول، فلا يصح الإيمان إلا باجتماعهما، قال الشافعي رحمه الله: "وكان الإجماع من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ومن أدركناهم يقولون: الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر"[70] فلا خلاف بين أهل السنة أن التوحيد: لابد أن يكون بالقلب، الذي هو العلم؛ واللسان الذي هو القول، والعمل الذي هو تنفيذ الأوامر، فالتوحيد اعتقاد يصدقه القول والعمل.

وفي هذا الحديث دليل على عقوبة قاتل نفسه في الآخرة، ومؤاخذته مع عدم تكفيره، إذا لم يستحل ذلك، لذلك بوب النووي: " باب الدليل على أن قاتل نفسه لا يكفر" فلم يقل بنفي العذاب أو نفي الإيمان، ومما يدل على بقاء مسمى الإيمان له أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قد استغفر له فقال: (اللهم وليديه فاغفر)، ومعلوم قطعاً أن الاستغفار لا يكون إلا للمسلم، واستحق العقاب في الحديث لمعصيته بقطع يديه.

---

[64] انظر إبهاج المسلم بشرح صحيح مسلم، كتاب الإيمان ،200/1.

[65] انظر: فتح الباري ،ابن حجر ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه :محب الدين الخطيب الناشر :دار المعرفة، بيروت، 1379هـ ، 90/6

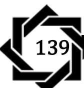
66 صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب ترك الصلاة على قاتل نفسه، رقم 978

67 صحيح البخاري، كتاب الحوالة، باب إن أحال دين الميت على رجل جاز، رقم 2169

68 انظر: ناسخ الحديث ومنسوخه، أبو حفص المعروف بـ ابن شاهين، ص 315

69 انظر: كتاب السنة، لعبد الله بن أحمد ،305/1، مقالات الإسلاميين، أبو الحسن الأشعري ،240/1، شرح السنة للبغوي، المتوفى: 516هـ، تحقيق :شعيب الأرناؤوط، حمد زهير الشاويش، الناشر :المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، ط2، 1403هـ ،41/1، الفتاوى، ابن تيمية ،666/7

[70] شرح أصول اعتقاد أهل السنة، للالكائي المتوفى: 418هـ، تحقيق :أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، الناشر :دار طيبة السعودية، ط8، 1423هـ، 956/5، مجموع الفتاوى 209/7، مجموع الفتاوى 209/7



المطلب الخامس: الاعتقاد بشفاعة النبي -صلى الله عليه وسلم- في أهل الكبائر:

وأنها قد تكون في الدنيا كما في هذا الحديث، وقد تكون في الآخرة؛ وهو الأعظم؛ لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : "لكل نبي دعوة مستجابة فتعجل كل نبي دعوته وإني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة، فهي نائلة إن شاء الله من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً "[71]، وحديث البخاري: " يخرج من النار بالشفاعة كأنهم الثعارير[72] قلت: ما الثعارير؟ قال: الضغابيس، وكان قد سقط فمه فقلت لعمرو بن دينار: أبا محمد، سمعت جابر بن عبدالله يقول: سمعت النبي -صلى الله عليه وسلم- يقول: يخرج بالشفاعة من النار؟ قال: نعم"[73] والأحاديث باب الشفاعة كثيرة جدًا وليس مجال البحث في أقسام الشفاعة له عليه الصلاة والسلام، وإنما إثباتها لأهل الكبائر، وإثبات وجودها الذي ينفيه الخوارج والمعتزلة، لأنه قد اختلف الناس في الشفاعة فأنكرها قوم وهم المعتزلة والخوارج، وكل من تبعهم أن لا يخرج أحد من النار بعد دخوله إلى النار. [74]

وعند الخوارج والمعتزلة أنه صلى الله عليه وسلم لا يشفع لأهل الكبائر من أمته، لأن الكبائر لا تُغفر، فلا يخرجون من النار بعد أن يدخلوها لا بشفاعة ولا بغيرها [75] كما أشار لذلك الآجري رحمه الله:" إِنَّ الْمُنكِرَ لِلشَّفَاعَةِ يَزْعُمُ أَنَّ مَنْ دَخَلَ النَّارَ فَلَيس بِخَارِجٍ مِنْهَا، وهَذَا مَذْهَبُ الْمُعْتَزِلَةِ ، يُكَذِّبُونَ بِهَا ، ويُخَالِفُونَ هَذَا كُلَّهُ لَا يَلْتَفِتُونَ إِلَى سُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- وَلَا إِلَى سُنَنِ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَإِنَّمَا يُعَارِضُونَ بِمُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ، وَبِمَا أَرَاهُمُ الْعَقْلُ عِنْدَهُمْ، وَلَيْسَ هَذَا طَرِيقُ الْمُسْلِمِينَ وَإِنَّمَا هَذَا طَرِيقُ مَنْ قَدْ زَاغَ عَنْ طَرِيقِ الْحَقِّ وَقَدْ لَعِبَ بِهِ الشَّيْطَانُ، وَقَدْ حَذَّرَنَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِمَّنْ هَذِهِ صِفَتُهُ، وَحَذَّرَنَاهُمُ النَّبِيُّ -صلى الله عليه وسلم- وَحَذَّرَنَاهُمْ أَئِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ قَدِيمًا وَحَدِيثًا". [76]

كما أن يتعارض مع رحمة النبي -صلى الله عليه وسلم- بأمته فقد ورد أنه قال: " أتدرون ما خيَّرني ربِّي الليلة؟ قلنا: اللهُ ورسوله صلى الله عليه وسلم أعلم، قال: فإنَّه خيَّرني بين أن يُدخل نصف أمتي الجنة وبين الشفاعة، فاخترتُ الشفاعة، قلنا: يا رسول الله ادع الله أنْ يجعلنا من أهلها، قال: هي لكلِّ مسلم "[77]، وهذا مِنْ لرحمته وحسن تصرفه -صلى الله عليه وسلم- فجعل الدعوة فيما ينبغي، وكرمه فقد ءاثر أمته على نفسه، وبعد نظره في خوفه على أمَّته لكونهم أحوج إليها.

وهذا الحديث شرح للأحاديث الموهم ظاهرها تخليد قاتل النفس وغيره من أصحاب الكبائر في النار وشفاعة النبي لهم، وهو معتقد أهل السنة والجماعة، في أن يُشفع في أهل الكبائر، ولا يخلد أحد في النار من أهل الإيمان، بل يخرج من النار من في قلبه حبة إيمان أو مثقال ذرة. [78]

المطلب السادس: أهمية الرؤى في الإسلام وأنها قد تكون سبباً لثبوت بعض الأحكام الشرعية:

إن مما هو معلوم في كتب أهل العلم في تعريف السنّة: بأنها كلّ ما ورد عن الرسول -صلى الله عليه وسلم- من قول أو فعل أو تقرير، فالنبي في هذا الأثر إنما شفع ودعا بسبب إقراره لرؤيا الطفيل، وهذا بشرى للمؤمن كما يعتقد السلف فقد قال -صلى الله عليه وسلم- عند قوله تعالى: ﴿لَهُمُ ٱلۡبُشۡرَىٰ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَفِي ٱلۡأٓخِرَةِۚ لَا تَبۡدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ۝٦٤﴾ [يُونُس الآية 64] قال: "هي الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له"[79]، وفي رواية لأبي هريرة قال: (الرؤيا الحسنة من بشرى من الله وهي من المبشرات)[80] ، والرؤيا تعد صالحة وبشارة إذا صدرت من أهل الصدق والصلاح قال -صلى الله عليه وسلم-: " إذا اقترب الزمان لم تكن رؤيا المسلم تكذب ،وأصدقهم رؤيا كان أصدقهم حديثاً "[81] ، ورؤيا الأنبياء حق باتفاق الأمة، يجب الإيمان بها والعمل بما دلت عليه وهي تدخل في معنى: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحۡيًا أَوۡ مِن وَرَآيِٕ حِجَابٍ أَوۡ يُرۡسِلَ رَسُولٗا فَيُوحِيَ بِإِذۡنِهِۦ مَا يَشَآءُۚ إِنَّهُۥ عَلِيٌّ حَكِيمٞ ۝٥١﴾ [الشُّورَى

---

71 سبق تخريجه

72 الثعارير: بمثلثة مفتوحة ثم مهملة أي كعصفور، انظر: فتح الباري، ابن حجر كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، 123/8

73 صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، رقم 6217

74 انظر: الفصل في الملل والنحل، ابن حزم، المتوفى: 456هـ، الناشر :مكتبة الخانجي –القاهرة 63/4

75 انظر: مجموع الرسائل والوسائل ،ابن تيمية، 10/1، التوسل والوسيلة ،ابن تيمية ص131

76 كتاب الشريعة، الآجري، المتوفى: 360هـ، المحقق :الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، الناشر :دار الوطن، الرياض، ط2. 1420هـ، ص274

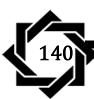
77 سنن ابن ماجه: كتاب الزهد: باب ذكر الشفاعة، وقال الحافظ البوصيري إسناده صحيح، انظر: مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ،356/2.

78 انظر: مجموع الرسائل والوسائل، ابن تيمية المتوفى: 728هـ، علق عليه :السيد محمد رشيد رضا، الناشر :لجنة التراث العربي.10/1، التوسل والوسيلة، ابن تيمية ص131، ومجموع الفتاوى، لابن تيمية ،116/1.

79 مسند الإمام أحمد(315،321،325/5)، وسنن الدارمي، كتاب الرؤيا، باب قوله تعالى (لهم البشرى في الحياة الدنيا) ،165/2، والترمذي في الجامع، كتاب الرؤيا، باب قوله:(لهم البشرى في الحياة الدنيا)535/4 وقال حديث حسن، وسنن ابن ماجه، 328/2، وصحيح سنن ابن ماجه، للألباني، ومستدرك الحاكم ،398/4، وقال صحيح على شرط الشيخين وافقه الذهبي، انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة، الألباني ،392/4.

80 جامع الطبري ،94/11.

81 مسند الإمام أحمد ،269،507/2، وصحيح مسلم بشرح النووي، 20/15 وسنن الدارمي ،168/2، كتاب الرؤيا، باب أصدق الناس رؤيا أصدقهم حديثا.



الآية 51] كذلك يقال في الرؤى التي رآها النبي -صلى الله عليه وسلم- يجب الإيمان بما دلت عليه والعمل بها أمراً ونهيا. [82]

وكذلك رؤيا الصحابة التي أقرها النبي -صلى الله عليه وسلم- وقد ورد في ذلك أمثلة كثيرة منها إقراره للأذان [83]، وقوله-صلى الله عليه وسلم-: (الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزءٌ من ستة وأربعين جزءًا من النبوة) [84] وقد وصفَها بأنها جزء من النبوة لما كان فيها من الإنباء بما يكون في المستقبل على وجه يصحُّ، ويكون من عند الله عز وجل [85] وقد ورد أن النبي أنه: "كان إذا صلَّى بالناس أقبل عليهم بوجهه، فقال: "هل رأى أحدٌ منكم رؤيا". [86]

فكان شأن الرؤيا عنده عليه الصلاة والسلام عظيم، لذا كان يسأل عنها كلَّ يوم؛ لأنها من أخبار الغيب، ولهم في ذلك نفع في أمر دينهم، سواء كانت بشرى أو نذارة أو معاتبة [87]، فإن كانت رؤيا منام فهي وحي، يثبت بها ما يثبت بالوحي أمراً ونهياً، وإقرار النبي لها يعطيها هذه المشروعية في الحكم، لكن ينبغي الاحتياط في هذا الباب بعد عصر النبوة؛ فلا يعول على رؤيا تعارض ما استقر من الشريعة.

المطلب السابع: الاعتقاد بفضل الهجرة والصحبة:

هذا الأثر يُبرز فضل الهجرة والصحبة، والصحابي هو: مَنْ لَقيَ رسول الله مؤمنا به ومات على الإسلام، فيدخل فيه من لقيه سواء طالت مجالسته له أو قصرت، ومن روى عنه أو لم يرو، ومن غزا معه أو لم يغز، ومن رآه رؤية ولو لم يجالسه، أولم يره مشاهدة على الحقيقة لعارض كَالْعَمَى [88]، ومعلوم أن مذهب أهل السنة والجماعة في الصحابة محبة الصحابة جميعاً، إنزالهم منازلهم التي يستحقونها بالعدل، فلا يرفعونهم إلى ما لا يستحقون، ولا يقصُرون بهم عما يليق بهم؛ ألسنتهم رطبة بذكرهم الحسن اللائق بهم، وقلوبهم عامرة بحبهم ،فهم خير القرون. [89]

والله عز وجل أثنى على المهاجرين من الصحابة، بقوله ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ وَأَعَدَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي تَحۡتَهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ١٠٠﴾ [التَّوۡبَة الآية 100] ،وهذه الآية ظاهرة الدلالة على فضلهم صحابةً ومهاجرين، قال ابن تيمية رحمه الله: "فرضي عن السابقين من غير اشتراط إحسان، ولم يرض عن التابعين إلا أن يتبعوهم بإحسان"[90]، ومن اتباعهم بإحسان الترضي عنهم، والاستغفار لهم، فقد أخبرنا الله عز وجل أنه علم ما في قلوبهم من الإيمان والحب له ولرسوله، فرضي عنهم، وأنزل السكينة عليهم، فلا يحل لأحد التوقف في أمرهم أو الشك فيهم البتة، لأنه علم الله ما في قلوبهم من الصدق والإخلاص والأمانة [91] كما أنه معلوم أن الرضا من الله صفة قديمة له سبحانه، فلا يرضى إلا عن عبد علم أنه يوافيه على موجبات الرضا، كم أن كل من أخبر الله عنه أنه رضي عنه فإنه من أهل الجنة، وإن كان رضاه عنه بعد إيمانه وعمل الصالحات؛ فإنه يذكر ذلك في معرض الثناء عليه والمدح له، فلو علم أنه يتعقب ذلك بما سخط الرب لم يكن من أهل ذلك، فمن رضي الله عنه لم يسخط عليه أبداً [92] وما أحسن ما قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: " من كان منكم مستنًا فليستن بمن قد مات؛ فإن الحي لا تؤمن عليه الفتنة؛ أولئك أصحاب محمد -صلى الله عليه وسلم- كانوا أفضل هذه الأمة؛ أبرها قلوباً وأعمقها علماً وأقلها تكلفاً، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه وإقامة دينه، فاعرفوا لهم فضلهم واتبعوهم في آثارهم، وتمسكوا بما استطعتم من أخلاقهم ودينهم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم "[93] وهذا ما تجلى لنا في هذا الأثر من فضل للصحابي الطفيل بن عمرو، وحرصه على رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وسلامته والرغبة في حمايته والتشرف به فرضي الله عنه، وفضل الهجرة من بلاد الكفار إلى بلاد المسلمين وأن شأنها عظيم تكفر بها الذنب العظيم، فاستحقت هذه الصحبة والهجرة أن يقر رسول الله رؤيا الطفيل والتي ترتب عليه حكما شرعيا، ويستحق الآخر دعاؤه له بـ: اللهم وليديه فاغفر.

---

82 انظر: مدارج السالكين، ابن القيم،62/1، وانظر: فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، للشيخ عبد الرحمن حسن آل الشيخ، ص 613

83 بلوغ المرام، كتاب الصلاة، باب الأذان، رقم 190

84 صحيح البخاري، كتاب التعبير، باب رؤيا الصالحين، رقم 6582

85 انظر: المنتقى شرح الموطأ، ما جاء في الرؤيا، المتوفى: 474هـ، الناشر :مطبعة السعادة، بجوار محافظة مصر، ط1، 1332 هـ 221/9

86 سنن الترمذي، كتاب الرؤيا عن رسول الله، باب ما جاء في رؤيا النبي عليه الصلاة والسلام، رقم 2294

87 انظر: فيض القدير، للمناوي، الناشر :المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط1، 1356هـ، 65/2

88 الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر،4/1

89 - انظر: كتب ورسائل، عبد المحسن العباد البدر، الناشر دار التوحيد ،1428هـ 210/4

90 الصارم المسلول، ابن تيمية ،572

91 انظر: الفصل في الملل والنحل ابن حزم، 148/4

92 انظر: الصارم المسلول، ابن تيمية، 572، 573.

93 رواه ابن عبد البر في الجامع، رقم 1810



الخاتمة:

أحمد الله عز وجل أن من عليَّ بدراسة هذا الأثر عن رسول الله عليه الصلاة والسلام، ومن خلال دراسة هذه المطالب المختلفة والمسائل العقدية التي دل عليها الحديث موضوع البحث.

أولاً: النتائج:

يمكن أن نلخص أهم النتائج التي تناولتها الدراسة:

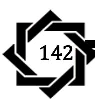
- خالفت الفرق المبتدعة نصوص الكتاب والسنة وجماعة السلف باعتقادهم في حق مرتكب الكبيرة، وهذا الحديث يرد عليها بإبراز منهج أهل السنة.
- أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، وأنه لا إيمان إلا بعمل، كما أنه لا إيمان إلا بقول، فلا يصح الإيمان إلا باجتماعهما وهذا ما دل عليه الكتاب والسنة.
- الحديث فيه دلالة على أن الله لم يحبط عمله، وهجرته إلى نبيه صلى الله عليه وسلم، ولو كان كافراً لحبط عمله، وهذا مذهب واتفاق أهل السنة والجماعة فإنهم لا يكفرون أحداً بذنب مالم يستحله.
- لا يجوز للإنسان أن يقتل نفسه، ولا أن يغرر بها في غير مصلحة شرعية، ولا أن يتصرف بشيء من أجزائها إلا بما يعود عليها بالمصلحة، أو يدرأ عنها المفسدة
- الحديث دليل على عقوبة قاتل نفسه في الآخرة، ومؤاخذته مع عدم تكفيره.
- الاعتقاد بأن قتل النفس كبيرة من كبائر الذنوب.
- الاعتقاد بشفاعة النبي في أهل الكبائر، وأنها قد تكون في الدنيا.
- وإقرار النبي لرؤيا الطفيل يعطيها المشروعية في الحكم.
- فضل الصحابي الطفيل بن عمرو، وإسلامه وأسبقيته في ذلك، يبرز أهمية الصحبة في الإسلام.

ثانياً: التوصيات:

- العناية بالرد على المخالفات العقدية وأهل البدع، من خلال دراسة الحديث النبوي، واعتماد منهج السلف في الرد.
- العناية بدراسة السنة النبوية لاشتمالها على كثير من مسائل العقيدة، فهي المصدر الثاني في التشريع.
- طرح واعتماد المشاريع العلمية المتعلقة بدراسة السنة النبوية، وتأكيدها على مسائل الإيمان الكبرى.
- التعاون مع مراكز البحث العلمي وكراسي البحث في الجامعات، ومراكز الدعوة، بتقديم دروس العلمية والأبحاث المتعلقة بالسنة النبوية ودلالتها على قضايا الإيمان.

المراجع:

1. ابن أبي العز، علي (2005). *شرح العقيدة الطحاوية*. (ط1). (تحقيق :جماعة من العلماء).(تخريج: ناصر الدين الألباني). دار السلام للطباعة والنشر التوزيع والترجمة، عن مطبوعة المكتب الإسلامي، الطبعة المصرية الأولى.
2. ابن الأثير، علي (1415هـ). *أسد الغابة في معرفة الصحابة*. (ط1). (تحقيق: علي معوض، عادل عبد الموجود).دار الكتب العلمية.
3. الأثري، عبدالله (1422هـ). *الوجيز في عقيدة السلف الصالح أهل السنة والجماعة*. (ط1).(مراجعة وتقديم: صالح آل الشيخ).المملكة العربية السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.
4. الآجري، محمد (1420هـ). *الشريعة*. (ط2). (تحقيق: د. عبدالله الدميجي).الرياض: دار الوطن.
5. الأسفراييني، طاهر(1403هـ). *التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين*. (ط1).(تحقيق: كمال الحوت).لبنان: عالم الكتب.
6. الأسفراييني، عبدالقاهر (د.ت). *الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية*. (د.ط).بيروت: دار الآفاق الجديدة.
7. الأشعري، علي (د.ت). *رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب*. (د.ط).(تحقيق: عبد الله الجنيدي).المملكة العربية السعودية، المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية.
8. الأشعري، علي (د.ت). *مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين*. (ط3). فيسبادن، ألمانيا: دار فرانز شتايز.
9. الأصبهاني، أحمد (1419هـ). *معرفة الصحابة*. (ط1).(تحقيق :عادل العزازي).الرياض: دار الوطن.
10. الأصبهاني، أحمد (د.ت). *دلائل النبوة*. (ط2). (تحقيق: د. محمد قلعه جي).بيروت: دار النفائس.



11. الأندلسي، سليمان (1332هـ). *المنتقى شرح الموطأ*. (ط1). بجوار محافظة مصر: مطبعة السعادة.
12. البدر، عبدالمحسن (1428هـ). *كتب ورسائل عبد المحسن بن حمد العباد البدر*.(د.ط).دار التوحيد.
13. البستي، محمد (1393هـ). *الثقات*. (ط1).حيدر آباد الدكن الهند: دائرة المعارف العثمانية.
14. البغوي، الحسين (1403هـ). *شرح السنة*. (ط2). (تحقيق: شعيب الأرناؤوط، حمد الشاويش).دمشق، بيروت: المكتب الإسلامي.
15. البيهقي، أحمد (1408هـ). *دلائل النبوة*. (ط1). (تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي). دار الكتب العلمية، دار الريان للتراث.
16. التفتازاني، سعدالدين(1401هـ). *شرح المقاصد في علم الكلام*. (د.ط).باكستان: دار المعارف النعمانية.
17. ابن تيمية، أحمد (1406هـ). *منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية*. (ط1).(تحقيق: محمد سالم).جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
18. ابن تيمية، أحمد (1416هـ). *الإيمان*. (ط5).(تحقيق: محمد الألباني).عمان، الأردن: :المكتب الإسلامي.
19. ابن تيمية، أحمد (1422هـ). *قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة*. (ط1).(تحقيق: ربيع المدخلي).عجمان: مكتبة الفرقان.
20. ابن تيمية، أحمد (1430هـ). *شرح الأصبهانية*. (ط1).(تحقيق: محمد السعوي).الرياض: دار المنهاج.
21. ابن تيمية، أحمد (د.ت). *الصارم المسلول على شاتم الرسول*. (د.ط).(تحقيق: محمد عبد الحميد).المملكة العربية السعودية: الحرس الوطني السعودي.
22. ابن تيمية، أحمد (د.ت). *مجموع الفتاوى*. (د.ط).(تحقيق: عبد الرحمن بن قاسم).المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
23. ابن تيمية، أحمد (د.ت). *مجموعة الرسائل والمسائل*. (د.ط).(تعليق: السيد محمد رضا). لجنة التراث العربي.
24. ابن الجوزي، عبدالرحمن (1395هـ). *الوفا بتعريف فضائل المصطفى*. (د.ط).بيروت: دار المعرفة.
25. ابن الجوزي، عبدالرحمن (1412هـ). *المنتظم في تاريخ الأمم والملوك*. (ط1).(تحقيق: حمد عطا، مصطفى عطا).بيروت: دار الكتب العليمة.
26. ابن حجر، أحمد (1415هـ). *الإصابة في تمييز الصحابة*. (ط1).(تحقيق :عادل عبد الموجود، وعلى معوض). بيروت: دار الكتب العلمية.
27. ابن حجر، أحمد (د.ت). *فتح الباري شرح صحيح البخاري*. (د.ط).(ترقيم: محمد عبد الباقي).(قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب).بيروت: دار المعرفة.
28. ابن حزم، علي (د.ت). *الفصل في الملل والأهواء والنحل*. (د.ط).القاهرة: مكتبة الخانجي.
29. ابن حنبل، عبدالله (1406هـ). *السنة*. (ط1). (تحقيق: د. محمد القحطاني).الدمام: دار ابن القيم.
30. الحلبي، الحسن (1416هـ). *المقتفى من سيرة المصطفى* . (ط1). (تحقيق: د. مصطفى الذهبي).القاهرة، مصر: دار الحديث.
31. الذهبي، شمس الدين (1405هـ). *سير أعلام النبلاء*. (ط3).(تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط). مؤسسة الرسالة.
32. الزهري، محمد (د.ت). *الطبقات الكبرى*. (د.ط).(تحقيق: علي عمر).مكتبة الخانجي.
33. ابن سيد الناس، محمد (1414هـ). *عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير*. (ط1).(تعليق :إبراهيم رمضان).بيروت: دار القلم.
34. السيوطي، عبدالرحمن (د.ت). *عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد في إعراب الحديث*. (د.ط).(تحقيق: حسن الشاعر).المدينة المنورة: مجلة الجامعة الإسلامية.
35. الشامي، محمد (1414هـ). *سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، وذكر فضائله وأعلام نبوته وأفعاله وأحواله في المبدأ والمعاد*. (ط1). (تحقيق وتعليق: الشيخ: عادل عبد الموجود، الشيخ علي معوض). بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية.
36. ابن شاهين، عمر (1408هـ). *ناسخ الحديث ومنسوخه*. (ط1).(تحقيق: سمير الزهيري).الزرقاء: مكتبة المنار.
37. الشهرستاني، محمد (د.ت). *الملل والنحل*. (د.ط). مؤسسة الحلبي.
38. الصفدي، خليل (1420هـ). *الوافي بالوفيات*. (د.ط). (تحقيق: أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى). بيروت: دار إحياء التراث.
39. الطبري، محمد (1422هـ). *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*. (ط1). (تحقيق: د. عبد الله التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند يمامة). دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان.
40. الطبري، محمد (د.ت). *تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار*. (د.ط).(تحقيق: محمود شاكر). القاهرة: مطبعة المدني.
41. طعيمة، صابر (1406هـ). *الإباضية عقيدة ومذهباً*. (ط2) دار الجيل.



42. الطيبي، الحسين (1417هـ). *شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ(الكاشف عن حقائق السنن)*. (ط1).(تحقيق: عبد الحميد هنداوي). مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفى الباز.
43. ابن عبد البر، يوسف (1412هـ). *الاستيعاب في معرفة الأصحاب*. (ط1).(تحقيق: علي البجاوي).بيروت: دار الجيل.
44. ابن عبد الوهاب، سليمان (1423هـ). *تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد*. (ط1) .(تحقيق : زهير الشاويش). دمشق، بيروت: المكتب الاسلامي.
45. العقل، ناصر (1412هـ). *مباحث في عقيدة أهل السنة والجماعة وموقف الحركات الإسلامية المعاصرة*. (ط1).دار الوطن.
46. آل فياض، زيد (2014م). *الروضة الندية شرح الواسطية*. (د.ط).السعودية: وزارة الأوقاف.
47. القرطبي، أحمد (1996م). *المفهم لما أشكل من كتاب تلخيص مسلم*. (ط1). (تحقيق: محي الدين ديب مستو، أحمد السيد، يوسف بديوي، محمود بزال). (د.ن).
48. القرطبي، محمد (1384هـ). *الجامع لأحكام القرآن*. (ط2).(تحقيق :أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش).القاهرة: دار الكتب المصرية.
49. ابن قيم الجوزية، محمد (1416هـ). *مدارج السالكين*. (ط3). (تحقيق: محمد الغدادي).بيروت: دار الكتاب العربي.
50. ابن قيم الجوزية، محمد (د.ت). *الصلاة وأحكام تاركها*. (د.ط).المدينة المنورة: مكتبة الثقافة.
51. ابن كثير، إسماعيل (1418هـ). *البداية والنهاية*. (ط1).(تحقيق: عبد الله التركي) دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان.
52. اللالكائي، هبة الله (1423هـ). *شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة*. (ط8).(تحقيق: أحمد الغامدي).السعودية: دار طيبة.
53. معروف، نايف (2006م). *الخوارج في العصر الأموي نشأتهم تاريخهم عقائدهم أدبهم*. (د.ط).دار النفائس، دار الرشاد.
54. المَلَطي، محمد (1977م). *التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع*. (د.ط). (تحقيق: محمد الكوثري).مصر:المكتبة الأزهرية للتراث.
55. المناوي، عبدالرؤوف (1356هـ). *فيض القدير شرح الجامع الصغير*. (ط1).مصر: المكتبة التجارية الكبرى.
56. النجدي، عبدالرحمن (1417هـ). *الدرر السنية في الأجوبة النجدية مجموعة من العلماء*. (د.ط).(د.ن)
57. النووي، يحيى (د.ت). *المنهاج شرح صحيح مسلم*. (د.ط).دار إحياء التراث العربي.
58. ابن هشام، عبدالملك (1990). *السيرة النبوية(سيرة ابن هشام)* .(د.ط). (تحقيق: عمر تدمري).دار الكتاب العربي.
59. الهمذاني، عبدالجبار (1416هـ). *شرح الأصول الخمسة*. (د.ط).(تحقيق: عبدالكريم عثمان).(تعليق: أحمد أبي هاشم).القاهرة: دار وهبة.
60. وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية(1427هـ).الموسوعة الفقهية الكويتية.(ط2).الكويت: دار السلاسل.



المجلة الدولية للدراسات الإسلامية المتخصصة
International Journal of Specialized Islamic Studies (SIS)
www.refaad.com
Journal Homepage: https://www.refaad.com/views/SIS/Home.aspx
ISSN: 2617-6246(Online) 2617-6238(Print)



O Allah, grant pardon even to his sons "Is a creed study" Research summary

Badria bint Mohammad Al-Fawzan

Professor of Creed, College of Education, Islamic Studies, King Saud University, Saudi Arabia
balfawzan@ksu.edu.sa

Received: 3/10/2021 Revised: 26/10/2021 Accepted: 1/11/2021 DOI: https://doi.org/10.31559/SIS2021.6.2.5

Abstract: This research is titled "Streptococcal Issues" in the talk of "God and his two sons, forgive" a decade-long study. The text of the Hadith in question contains a number of issues of faith and creed that are the subject of a response to those who deviated from the difference in the concept of faith and the perpetrator of the major sins, highlighting these issues and responding to them according to the belief of the Sunnis , the community highlights of the problem of this study, its importance and the consideration of the controls of faith, atonement, and the treatment of some deviations in the case of the perpetrator of the major sins. This is conducted through the belief of Ahl al-Sunnah and those who disagree with it from the sects through the text of the Prophet's Hadith according to an analytical and inferential approach represented in "analysis and eliciting" the issues of belief in the text of the Hadith. The research concluded that: contrary to the texts of the Quran and Sunnah and the group of Salaf in their belief in the right of the perpetrator of the major sins, and it is indicative that God did not frustrate the work of those who killed themselves while they are believers and emigrated to the religion of God and his prophet peace be upon him. If they are infidels to frustrate their work, and on this doctrine and agreement of the Sunnis and the Congregation, they do not disbelieve anyone with a sin that they do not solve, so it is necessary to take care of the study of the Prophet's Sunnah to include it in many of faith issues, they are the second source of legislation.

Keywords: *Creed; The great culprit; Atonement; Faith.*

References:

1. Abn Aby Al'z, 'ly (2005). Shrh Al'qydh Althawyh. (T1). (Thqyq: Jma't Mn Al'lma'. (Tkhryj: Nasr Aldyn Alalbany). Dar Alslam Lltba'h Walnshr Altwzy' Waltrjmh, 'n Mtbw't Almktb Aleslamy, Altb'h Almsryh Alawla.
2. Alajry, Mhmd (1420h). Alshry'eh. (T2). (Thqyq: D. 'Ebdallh Aldmyjy).Alryad: Dar Alwtn.
3. Alandlsy, Slyman (1332h). Almntqa Shrh Almwta. (T1). Bjwar Mhafzt Msr: Mtb't Als'adh.
4. Alasbhany, Ahmd (1419h). M'rft Alshabh. (T1). (Thqyq: 'adl Al'zazy). Alryad: Dar Alwtn.
5. Alasbhany, Ahmd (D.T). Dla'l Alnbwh. (T2). (Thqyq: D. Mhmd Ql'h Jy). Byrwt: Dar Alnfa's.
6. Alasfrayyny, Tahr (1403h). Altbsyr Fy Aldyn Wtmyyz Alfrqh Alnajyh 'n Alfrq Alhalkyn. (T1). (Thqyq: Kmal Alhwt).Lbnan: 'alm Alktb.
7. Alasfrayyny, 'bdalqahr (D.T). Alfrq Byn Alfrq Wbyan Alfrqh Alnajyh. (D.T).Byrwt: Dar Alafaq Aljdydh.
8. Alash'ry, 'ly (D.T). Rsalt Ela Ahl Althghr Bbab Alabwab. (D.T). (Thqyq: 'Ebd Allh Aljnydy). Almmlkh Al'rbyh Als'wdyh, Almdynh Almnwrh: 'madt Albhth Al'lmy Baljam'h Aleslamyh.
9. Alash'ry, 'ly (D.T). Mqalat Aleslamyyn Wakhtlaf Almslyn. (T3). Fysbadn, Almanya: Dar Franz Shtayz.
10. Abn Alathyr, 'ly (1415h). Asd Alghabh Fy M'rft Alshabh (T1). (Thqyq: 'ly M'wd, 'adl 'bd Almwjwd). Dar Alktb Al'lmyh.
11. Alathry, 'bdallh (1422h). Alwjyz Fy 'qydh Alslf Alsalh Ahl Alsnh Waljma'h. (T1). (Mraj'h Wtqdym: Salh Al Alshykh). Almmlkh Al'rbyh Als'wdyh: Wzart Alsh'wn Aleslamyh Walawqaf Wald'wh Walershad.



12. Albdr, 'bdalmhsn (1428h). Ktb Wrsa'l 'bd Almhsn Bn Hmd Al'bad Albdr.(D.T).Dar Altwhyd.
13. Albghwy, Alhsyn (1403h). Shrh Alsnh. (T2). (Thqyq: Sh'yb Alarna'wt, Hmd Alshawysh).Dmshq, Byrwt: Almktb Aleslamy.
14. Albsty, Mhmd (1393h). Althqat. (T1).Hydr Abad Aldkn Alhnd: Da'rtAlm'arf Al'thmanyh.
15. Albyhqy, Ahmd (1408h). Dla'l Alnbwh. (T1). (Thqyq: D. 'bd Alm'ty Ql'jy). Dar Alktb Al'lmyh, Dar Alryan Lltrath.
16. Abn Hjr, Ahmd (1415h). Alesabh Fy Tmyyz Alshabh. (T1). (Thqyq: 'adl 'bd Almwjwd, W'la M'wd). Byrwt: Dar Alktb Al'lmyh.
17. Abn Hjr, Ahmd (D.T). Fth Albary Shrh Shyh Albkhary. (D.T). (Trqym: Mhmd 'bd Albaqy).(Qam Bekhrajh Wshhh Washrf 'la Tb't: Mhb Aldyn Alkhtyb).Byrwt: Dar Alm'rfh.
18. Alhlby, Alhsn (1416h). Almqtfa Mn Syrh Almstfa. (T1). (Thqyq: D. Mstfa Aldhby). Alqahrh, Msr: Dar Alhdyth.
19. Abn Hnbl, 'bdallh (1406h). Alsnh. (T1). (Thqyq: D. Mhmd Alqhtany). Aldmam: Dar Abn Alqym.
20. Abn Hzm, 'ly (D.T). Alfsl Fy Almll Walahwa' Walnhl. (D.T).Alqahrh: Mktbh Alkhanjy.
21. Abn Aljwzy, 'bdalrhmn (1395h). Alwfa Bt'ryf Fda'l Almstfa. (D.T).Byrwt: Dar Alm'rfh.
22. Abn Aljwzy, 'bdalrhmn (1412h). Almntzm Fy Tarykh Alamm Walmlwk. (T1). (Thqyq: Hmd 'ta, Mstfa 'ta).Byrwt: Dar Alktb Al'lymh.
23. Altftazany, S'daldyn(1401h). Shrh Almqasd Fy 'lm Alklam. (D.T).Bakstan: Dar Alm'arf Aln'manyh.
24. Abn Tymyh, Ahmd (1406h). Mnhaj Alsnh Alnbwyh Fy Nqd Klam Alshy'h Alqdryh. (T1). (Thqyq: Mhmd Salm).Jam't Alemam Mhmd Bn S'wd Aleslamyh.
25. Abn Tymyh, Ahmd (1416h). Aleyman. (T5). (Thqyq: Mhmd Alalbany).'man, Alardn: Almktb Aleslamy.
26. Abn Tymyh, Ahmd (1422h). Qa'dt Jlylh Fy Altwsl Walwsylh. (T1). (Thqyq: Rby' Almdkhly).'jman: Mktbt Alfrqan.
27. Abn Tymyh, Ahmd (1430h). Shrh Alasbhanyh. (T1). (Thqyq: Mhmd Als'wy).Alryad: Dar Almnhaj.
28. Abn Tymyh, Ahmd (D.T). Alsarm Almslwl 'la Shatm Alrswl. (D.T).(Thqyq: Mhmd 'bd Alhmyd).Almmlkh Al'rbyh Als'wdyh: Alhrs Alwtny Als'wdy.
29. Abn Tymyh, Ahmd (D.T). Mjmw' Alftawa. (D.T). (Thqyq: 'bd Alrhmn Bn Qasm).Almdynh Almnwrh, Almmlkh Al'rbyh Als'wdyh: Mjm' Almlk Fhd Ltba'h Almshf Alshryf.
30. Abn Tymyh, Ahmd (D.T). Mjmw't Alrsa'l Walmsa'l. (D.T). (T'lyq: Alsyd Mhmd Rda). Ljnh Altrath Al'rby.

